



Distr.: Limited  
21 November 2025  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في  
بروتوكول كيوتو  
الدورة العشرون  
بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025  
البند 2(د) من جدول الأعمال  
المسائل التنظيمية  
الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض

مؤتمر الأطراف

الدورة الثلاثون

بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025  
البند 2(ح) من جدول الأعمال  
المسائل التنظيمية  
اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في  
اتفاق باريس  
الدورة السابعة  
بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025  
البند 2(د) من جدول الأعمال المؤقت  
المسائل التنظيمية  
الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض

## التقرير المتعلق بوثائق التفويض

تقرير المكتب

### أولاً - مقدمة

- 1- وفقاً للمادة 19 من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف<sup>(1)</sup> المعمول به حالياً، "تقدم وثائق تفويض الممثلين وكذلك أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز أربعاً وعشرين ساعة بعد افتتاح الدورة إن أمكن. كما يبلغ أي تغيير لاحق في تكوين الوفود إلى الأمانة. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو الحكومة وإما عن وزير الخارجية أو تصدر، إذا كان الأمر يتعلق بمنظمة للنكامل الاقتصادي الإقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة".
- 2- وعلاوة على ذلك، تنص المادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً على أن "يفحص مكتب أي دورة وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف".



الرجاء إعادة الاستعمال

3- وتود الأمانة أن تُذكر الأطراف بأنه، وفقاً للمقررات 17/م أ-9 و36/م أ-1 و2/م أ ت-1، ستكون مجموعة واحدة من وثائق التفويض المقدمة من الأطراف صالحة لمشاركة ممثليها في دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو)، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس)، وبأن مكتب مؤتمر الأطراف سيقدم إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس تقريراً واحداً عن وثائق التفويض للموافقة عليه، وفقاً للإجراءات المتبعة.

4- وفي ضوء ما سبق، يُقدّم هذا التقرير إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

## ثانياً- وثائق التفويض المقدمة من الأطراف إلى الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف، والدورة العشرين لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

5- في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، فحص المكتب وثائق التفويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية، والأطراف في بروتوكول كيوتو، والأطراف في اتفاق باريس.

6- وكان معروضاً على المكتب مذكرة مؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 مقدّمة من الأمين التنفيذي عن حالة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في الدورات. وترد أدناه المعلومات التي تضمنتها المذكرة.

7- حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، كانت قد قُدمت عن ممثلي الأطراف الـ 142 التالية المشاركة في الدورات (انظر الجدول 1) وثائق التفويض الرسمية الصادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية أو عن السلطة المختصة في حالة منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، حسبما تنص عليه المادة 19 من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المعمول به حالياً ووفقاً للمقررات 17/م أ-9 و36/م أ-1، و2/م أ ت-1.

### الجدول 1

#### الأطراف التي قدمت رسمياً وثائق تفويض

أيرلندا	ألبانيا	الاتحاد الأوروبي
آيسلندا	ألمانيا	الاتحاد الروسي
إيطاليا	الإمارات العربية المتحدة	أذربيجان
باراغواي	أنغيغوا وبربودا	الأرجنتين
باكستان	أندورا	أرمينيا
البرازيل	إندونيسيا	إسبانيا
بربادوس	أنغولا	أستراليا
البرتغال	أوروغواي	إستونيا
بروني دار السلام	أوزبكستان	إسرائيل
بلجيكا	أوكرانيا	إسواتيني
بلغاريا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	إكوادور

بلير	زامبيا	كوبا
بنغلاديش	زمبابوي	كوستاريكا
بنما	ساموا	كولومبيا
بنن	سانت كيتس ونيفس	الكونغو (جمهورية -)
بوتان	سانت لوسيا	الكويت
بوتسوانا	سري لانكا	لكسمبرغ
بوركينافاسو	السلفادور	ليبيريا
بولندا	سلوفاكيا	ليتوانيا
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	سلوفينيا	ليختنشتاين
بيرو	سنغافورة	مالطة
بيلاروس	السنغال	مالي
تايلند	سورينام	ماليزيا
تركيا	السويد	مدغشقر
ترينيداد وتوباغو	سويسرا	مصر
تشاد	سيراليون	المكسيك
تشيكيا	سيشيل	ملاوي
توغو	شيلي	ملديف
توفالو	صربيا	المملكة العربية السعودية
تونس	الصين	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
تيمور - ليشتي	العراق	منغوليا
جامايكا	عمان	موريشيوس
الجزائر	غابون	موزامبيق
جزر القمر	غامبيا	موناكو
جزر سليمان	غانا	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
جزر مارشال	غرينادا	ناميبيا
الجمهورية الدومينيكية	غواتيمالا	النرويج
جمهورية الكونغو الديمقراطية	فانواتو	النمسا
جمهورية كوريا	فرنسا	نيبال
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	فنلندا	نيكاراغوا
جمهورية مولدوفا	فييت نام	نيوزيلندا
جنوب أفريقيا	قبرص	نيوي
جنوب السودان	قيرغيزستان	الهند
جورجيا	كازاخستان	هنغاريا
جيبوتي	الكرسي الرسولي	هولندا (مملكة -)
الدانمرك	كرواتيا	اليونان
دولة فلسطين	كمبوديا	
رومانيا	كندا	

8- وعلاوة على ذلك، كانت الأمانة، حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، قد تلقت من الأطراف الـ 52 التالية، عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترنت، معلومات بشأن تعيين الممثلين المشاركين في الدورات (انظر الجدول 2).

## الجدول 2

## الأطراف التي سجل ممثلوها عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترنت

إثيوبيا	دومينيكا	كوت ديفوار
الأردن	رواندا	كيريباس
إريتريا	سان تومي وبرينسيبي	كينيا
أوغندا	سانت فنسنت وجزر غرينادين	لاتفيا
بابوا غينيا الجديدة	السودان	لبنان
بالاو	الصومال	ليبيا
البحرين	طاجيكستان	ليسوتو
بوروندي	غيانا	المغرب
البوسنة والهرسك	غينيا	مقدونيا الشمالية
تركمانستان	غينيا - بيساو	موريتانيا
تونغا	غينيا الاستوائية	ناورو
الجبل الأسود	الفلبين	النيجر
جزر البهاما	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	نيجيريا
جزر كوك	فيجي	هايتي
جمهورية أفريقيا الوسطى	قطر	هندوراس
الجمهورية العربية السورية	كابو فيردي	اليابان
جمهورية تنزانيا المتحدة	الكاميرون	اليمن
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية		

9- وبالإشارة إلى ما ورد أعلاه، وافق المكتب على وثائق تفويض ممثلي جميع الأطراف الواردة في الجدولين 1 و2، على أساس أن تُقدّم وثائق التفويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. ووافق المكتب على أن يُقدّم هذا التقرير إلى مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وفقاً للمادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً. ووافق المكتب أيضاً على أن يوصي مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس بقبول وثائق تفويض ممثلي جميع الأطراف المذكورة في هذا التقرير، على أساس أن تُقدّم وثائق التفويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، وفقاً للمادة 21 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً.

10- وقرّر المكتب إرجاء نظره في تمثيل أفغانستان وميانمار.